

# المجلس 2 من شرح)الأربعين النووية( | برنامج أساس العلم 7341)الكويت( | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليك وبركاته. الحمد لله الذي جعل العلم للخير الأساس والصلاة والسلام على محمد رحمة للناس وعلى اله وصحبه البررة  
الاكياس. اما بعد فهذا المجلس الثالث ان شاء الكتاب الرابع من برنامج اساس العلم في سنته السادسة سبع وثلاثين واربعمئة والف -  
[00:00:00](#)

في مدينته السابعة مدينة الكويت وهو كتاب الاربعين في مباني الاسلام وقواعد الاحكام او خسارة بالاربعين النووية للعلامة يحيى  
ابن شرف النووي رحمه الله. المتوفى سنة ثمان وستين وستمئة وقد انتهت بنا قراءته الى قوله الحديث التاسع. نعم. بسم الله  
والصلاة والسلام - [00:00:40](#)

قال رسول الله السلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد فاللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين والمسلمات. قال النووي  
رحمه الله تعالى في الحديث التاسع عن ابي هريرة عبدالرحمن بن صخر الدوسي رضي الله عنه قال سمعت رسول - [00:01:10](#)  
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم انما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم  
واختلافهم على انبيائهم. رواه البخاري ومسلم - [00:01:30](#)

هذا الحديث رواه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه. واللفظ لمسلم ان وقع عنده فافعلوا منه. لكن وقع عنده فافعلوا منه بدلا فاتوا  
منه وفي الحديث بيان الواجب علينا في الامر والنهي بيان الواجب علينا في الامر والنهي - [00:01:50](#)  
الواجب المذكور في الحديث نوعان فالواجب المذكور في الحديث نوعان احدهما الواجب علينا في النهي. الواجب علينا في النهي  
وهو المذكور في قوله صلى الله عليه وسلم ما نهيتكم عنه فاجتنبوه - [00:02:22](#)

فالمأمور به في المنهيات اجتنابها. المأمور به في المنهيات اجتنابها وهو امر بالمعصية مع النهي عن الواقعة. وهو امر بالمعصية مع  
النهي عن الواقعة ففيه زجر عن المحرمات ووسائلها ففيه زجر عن المحرمات ووسائلها - [00:02:46](#)  
والاخر بيان الواجب علينا في الامر. بيان الواجب علينا في الامر وهو المذكور في قوله صلى الله عليه وسلم فاتوا منه ما استطعتم  
الواجب علينا في المأمورات هو فعل ما يستطاع منها. فعل ما يستطاع منها - [00:03:23](#)

وقوله فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم المراد بهم اليهود والنصارى انهم هلكوا بكثرة مسائلهم  
واختلافهم على انبيائهم. انهم هلكوا بكثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم ما صلة هذه الجملة بصدر الحديث - [00:03:52](#)  
مواصلة هذه الجملة بصدر الحديث هم طيب ما دخله باول الحديث ما نهيتكم عنه فاجتنبوه هم ايه هذا صحيح بس ما علاقتي بقوله  
ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم منه فاتوا منه ما استطعتم - [00:04:25](#)

يعني انتم المقصود بيان مناسبة اخر الحديث الاول. وهذا العلم لم يصنف فيه صنف في مناسبات القرآن كثيرا. واعتني بها. لكن  
الحديث لا اعلم احدا صنف فيه ولا اعتنى به كثيرا. مع انه وحي مثل - [00:04:59](#)  
جملة متصلة ما يقال هذه الجملة بعيدة عن هذه الجملة مما لما عصوا هلكوا مم احسنت. الاعلام بان مدار الامر على الاستسلام الاعلام  
بان مدار الامر على الاستسلام. فمن استسلم للشرع - [00:05:41](#)

اجتنب المنهيات وفعل ما استطاع من المأمورة واذا ترك الاستسلام وقع ما وقع فيه اهل الكتاب المقصود بالجملة الاخيرة الاعلام بان

مدار الامر على الاستسلام نعم احسن الله اليكم قال النووي رحمه الله تعالى في الحديث العاشر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال في الحديث العاشر قال - [00:06:41](#)

حديث عاشر. كذا تعبر انت عنه لكن لفظ الحديث العاشر كذا وكذا. لذلك اللي يقرأ الاربعين النووية ياخذ له نسخة من السوق مكتوب فيها ارقام واحد يقول واحد يقرأ حديث اثنين هذا ترى ما قرب عنا واياه. التراجم هذه هي نص المصنف يعني ترجم بقول الحديث الاول ثم يذكر - [00:07:14](#)

الثاني ثم يذكره وهكذا. نعم احسن الله اليكم قال النووي رحمه الله تعالى الحديث العاشر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان - [00:07:34](#)

الله تعالى طيب لا يقبل الا طيبا. وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين. فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر - [00:07:49](#)

فاخبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب لذلك؟ رواه مسلم. هذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه واوله عنده ايها الناس. ان الله تعالى طيب الحليف - [00:08:09](#)

فقوله ان الله تعالى طيبون اي موصوف بالطيب. اي موصوف بالطيب. متنزها عن النقائص والافات وقوله لا يقبل الا طيبا اي لا يقبل الا فعلا طيبا. اي لا يقبل الا فعلا طيبا. والمراد - [00:08:36](#)

بالفعل الايجاد. والمراد بالفعل الايجاد. فيندرج فيه الاعتقاد والقول والعمل فيندرج فيه الاعتقاد والقول والعمل والطيب منها هو الجامع لامرين. الطيب منها هو الجامع لامرين. احدهما الاخلاص لله عز وجل - [00:09:01](#)

والثاني الاتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله ان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين تعظيم للمأمور به تعظيم للمأمور به. بانه مما امر به المؤمنون وساداتهم من الانبياء. لانه مما - [00:09:30](#)

امر به المؤمنون وساداتهم من الانبياء اغراء بلزومه وامثاله اغراء بلزومه وامثاله فالامر والنهي الواقعان متعلقين متعلقان بالمرسل ومن ارسل اليهم اعظم اي ما جاء من الايات والاحاديث فيه نهى امر او نهى للنبي صلى الله عليه وسلم. ثم نظيره من امر ونهي لغيره هذا - [00:09:58](#)

لقوله تعالى يا ايها النبي اتق الله. قوله تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم. قوله تعالى فاقم الصلاة وقوله تعالى واقموا الصلاة فهذا اعظم وكذا في المنهيات. والمأمور به في الايتين شيئا - [00:10:39](#)

والمأمور به في الايتين شيئا احدهما اكل الطيبات. اكل الطيبات والآخر عمل الصالحات والآخر عمل الصالحات وقوله ثم ذكر الرجل يطيل السفر الى اخره فيه ذكر اربعة امور من موجبات الاجابة - [00:11:00](#)

مقابلة باربعة امور من موانعها. مقابلة باربعة امور من موانعها فاما موجبات الاجابة الاربعة فالاول اطالة السفر اطالة السفر ويكفي في رجاء الاجابة اصله. ويكفي في رجاء الاجابة اصله. فلا يلزم كونه طويلا - [00:11:35](#)

لكن ذكر وصف الطول لبيان شدة استحقاقه الاجابة. لكن ذكر وصف الطول لبيان شدة استحقاقه للاجابة وثانيها مد اليدين الى السماء. مد اليدين الى السماء وثالثها التوسل الى الله باسم الرب. التوسل الى الله باسم الرب - [00:12:10](#)

ورابعها اللاحاح عليه فيه اللاحاح عليه فيه بتكرار ذكر الربوبية بتكرار ذكر الربوبية واما موانع الاجابة الاربعة فالاول المطعم الحرام وثانيها المشرب الحرام وثالثها الملبس الحرام ورابعها الغذاء الحرام والغذاء اسم جامع لما به نماء البدن - [00:12:41](#)

وقوته اسم جامع لما به قوام البدن وقوته فيندرج فيه المطعم والمشرب وزيادة. فيندرج فيه المطعم والمشرب وزيادة. ويكون المراد منه هنا ما زاد عليهما لذكرهما. ويكون المراد منه هنا ما زاد عليهما لذكرهما - [00:13:29](#)

ما تلقاش الغذاء ما الجواب عبدالرحمن سم مثل النوم النوم يعد غداء لان المرء اذا لم يأخذ حظه من النوم اضر بنفسه اضر بنفسه احد يعرف حديث في التحذير من السهر - [00:13:58](#)

احسن الله اليك قوله صلى الله عليه وسلم ان هذا السهر جهد وبلاء الصحابة جماعة قوله صلى الله عليه وسلم ان هذا السهر جهد

وبلاء. رواه الدارمي وغيره وصححه جماعة فالسهر مما يفني الاعمار - 00:14:28

فمن غداء البدن النوم بشرط ايش هو بقدر حاجته لانه اذا زاد اضر اذا زاد اضر فهو بقدر حاجته وقوله في الحديث فاني يستجاب لذلك؟ اي كيف يستجاب له وتلك حاله؟ اي كيف - 00:14:49

استجابوا له وتلك حاله والمراد التخويف من تبعيد الاجابة. والمراد التخويف من تبعيد الاجابة لسورة حاله لا القطع بعدمها وامتناعها. لا القطع بعدمها وامتناعها لانه يجري من في حكمة الله انه قد يجيب دعوة الكافر. لانه يجري في حكمة الله انه قد - 00:15:17  
دعوة الكافر وهو اشد حالا من المسلم الفاسق وهو اشد حالا من المسلم نعم احسن الله اليكم قال قال رحمه الله تعالى الحديث الحادي عشر عن ابي محمد الحسن بن علي بن ابي طالب سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته رضي الله عنهما انه قال حفظت من رسول - 00:15:49

صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك. رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي حديث حسن صحيح. هذا الحديث اخرجه الترمذي في الجامع. والنسائي في السنن الصغرى اسمها المجذباء من السنن المسندة. واللفظ المذكور للترمذي - 00:16:21  
وزاد فان الصدق اطمأينة. فان الصدق اطمأينة والكذب ريبة واسناده صحيح وفي الحديث تقسيم الواردات القلبية قسمين. وفي الحديث تقسيم الواردات القلبية قسمين والوارد الذي يريبك الوالد الذي يريبك وهو ما ولد الريب في النفس - 00:16:51  
والثاني الوالد الذي لا يريبك. الوالد الذي لا يولد الريب في النفس وهو الذي لا يولد الريب في النفس والريب هو قلق النفس واضطرابها. والريب هو قلق النفس واضطرابها. ذكره جماعة من المحققين كابن - 00:17:26  
الحفيد وصاحبه ابي عبدالله ابن القيم وحفيده بالتلمذة ابي الفرج ابن رجب رحمهم الله والمأمور به فيما لا يولد الريب ان يأتيه العبد والمأمور به فيما لا يولد الريب ان يأتيه العبد - 00:17:55

وفيما ولد الريب ان يتركه وفي ما يولد الريب ان يتركه وفي الامر بترك هذا الى هذا اعلام بان ما فيه المشروع للعبد غنية عن غيره. والامر بترك هذا الى هذا اعلام بان في المشروع للعبد - 00:18:21  
غنية عن غيره يعني مثل ايش مثال سهل وواضح ويبتلى به الناس كثيرا الان الان واحد متزوج امرأة ويريد ان يتزوج ثانية زواجه بالثانية في حكم الشرع فيه ريب ولا ما فيه ريب - 00:18:53

ليس فيه طيب دعونا من حفظ الناس في انفسهم لكن في حكم الشرع لا ريب فيه. طيب الانكحة الحادثة عند الناس اليوم كالمسفار والمصيف والمضيف الى اخره فيها رايب ولا ما فيها ريب - 00:19:19  
فيها ريب. فالمأمور به شرعا ان يترك ما فيه ريب الى ما ليس فيه طيب ان يترك ما فيه ريب الى ما ليس فيه ريب. لان ما هو منزله عن الريب فيه غنية عن للعبد - 00:19:39

المشروع للعبد فيه غنية عن غيره. وقل مثل هذا فيما يتعلق بمعاملات الاموال الحادثة وغيرها نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى الحديث الثاني عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:19:58

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه حديث حسن رواه الترمذي وغيره هكذا هذا الحديث رواه الترمذي في الجامع وابن ماجه في السنن. من حديث ابي هريرة - 00:20:19  
رضي الله عنه واسناده ضعيف والمحفوظ في هذا الباب انه مرسل من حديث علي بن الحسين انه مرسل من حديث علي بن الحسين رحمه الله احد التابعين فهو ضعيف من جهة الرواية. صحيح من جهة الدراية. فهو ضعيف من جهاد. الرواية صحيح من جهة - 00:20:39

اي لا تصح نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول من قوله اي لا تصح نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم من قوله. واما معناه فانه يوافق اصول الشرع ومقاصده. واما معناه - 00:21:07  
انه يوافق اصول الشرع ومقاصده. وفي الحديث الارشاد الى ما يقع به حسن الاسلام وحسن الاسلام هو امتثال شرائعه ظاهرا وباطنا. امتثال شرائعه باطنا وظاهرا وهو المذكور في حديث جبريل - 00:21:25

ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فمن احسن اسلام العبد تركه ما لا يعنيه. فمن احسن اسلام العبد تركه ما لا يعنيه معنى يعنيه اي تتعلق به عنايته وتتوجه اليه همته. اي تتعلم - [00:21:54](#)

به عنايته وتتوجه اليه همته. بحيث يكون مقصودا مطلوبا له وما لا يعنى العبد لا تنحصر افرادهم وما لا يعنى العبد لا تنحصر افرادهم. لكنه يرجع الى اربعة اصول. لكنه يرجع الى اربعة اصول - [00:22:23](#)

اولها المحرمات اولها المحرمات وثانيها المكروهات. وثالثها المشتبهات لمن لا يتبينها المشتبهات لمن لا يتبينها ورابعها فضول المباحات قبول المباحات وهو ما زاد عن قدر الحاجة منها. وهو ما زاد عن قدر الحاجة منها - [00:22:50](#)

فمن احسن اسلام العبد تركه كل فرد يرجع الى واحد من هذه الاصول. فمن احسن اسلام العبد تركه كل فرد يرجع الى واحد من هذه الاصول فمن اراد حفظ دينه فليترك ما لم - [00:23:27](#)

لا عناية له به مما لا يطلب منه تحصيله ولا ينبغي ان تتوجه اليه امته من محرم او مكروه او مشتبه لا يتبينه او فضول مباح. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى الحديث الثالث عشر عن ابي حمزة انس ابن - [00:23:49](#)

بن مالك رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يؤمن احدكم حتى لاخيه ما يحب لنفسه. رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث رواه البخاري ومسلم فهو من - [00:24:16](#)

متفق عليه واللفظ للبخاري ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم اي لا يكمل ايمانه اي لا يكمل ايمانه. فمن كمال الايمان محبة العبد لاخيه المسلم ما يحبه لنفسه. ومن كمال الايمان محبة - [00:24:36](#)

المسلم لاخيه ما يحبه لنفسه وهو واجب عليه وهو واجب عليه لان نفي الايمان يتعلق بالواجبات لان نفي الايمان يتعلق بالواجبات ذكره ابن تيمية الحفيد في كتاب الايمان وابن رجب في كتاب فتح الباري - [00:25:05](#)

والمأمور بمحبته للمسلم هو الخير. والمأمور بمحبته للمسلم هو الخير وقع التصريح به عند النسائي وابن حبان. ووقع التصريح به عند النسائي ابن حبان والخير اسم لما يرغب فيه شرعا وعرفا. اسم لما يرغب فيه شرعا - [00:25:38](#)

وعرفا وهو نوعان. احدهما الخير المطلق. وهو ما يرغب في فيه من كل وجه ومحلله الامور الدينية ومحلله الامور الدينية كالصلاة وبر الوالدين والآخر الخير المقيد وهو ما يرغب فيه من وجه دون وجه. ما يرغب فيه من وجه دون وجه - [00:26:08](#)

ومحلله الامور الدنيوية. محلله الامور الدنيوية. كالمال والولد كالمال والولد فما كان من الخير المطلق وجب على العبد ان يحبه لاخيه كما يحبه لنفسه فما كان من الخير المطلق وجب على العبد ان يحبه لاخيه كما يحبه لنفسه - [00:26:46](#)

واما ما كان من الخير المقيد فان علم او غلب على ظنه انه لا ينتفع به لم يجب عليه ان يحبه له. فاذا علم او غلب على ظنه انه لا ينتفع به - [00:27:20](#)

لم يجب عليه ان يحبه له. وان احبه لنفسه وان هبه لنفسه يعني انسان مثلا قالوا له انت يا فلان عينوك رئيس الوزارة وفلان بعد عينوه رئيس ادارة فكرهه له ولم يحبه - [00:27:46](#)

لان الحامل له انه يعرف من صاحبه هذا ان فيه ضعفا وعدم قدرة على اجراء الامور كما ينبغي. فلا خير له في هذه الولاية فكرهها له لاجل هذا المقصد فحين اذ يجب عليه ام لا يجب - [00:28:12](#)

لا يجب لا يجب انما يجب عليه اذا عرف انها خير له. فان علم او غلب على ظنه انها ليست خيرا له لم يجب عليه ان يحبها له. فالحديث من العام المخصوص. فالحديث من - [00:28:33](#)

العامي المخصوص نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى الحديث الرابع عشر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. الثيب الزاني - [00:28:55](#)

النفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة. رواه البخاري ومسلم هذا الحديث رواه البخاري ومسلم. فهو من المتفق عليه. واللفظ لمسلم. لكن وقع فيه لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله. يشهد ان لا اله الا الله - [00:29:23](#)

واني رسول الله وقوله الا باحدى ثلاث استنف استثناء بعد نفي استثناء بعد نفي وهو يفيد عند علماء المعاني القصر وهو يفيد عند

علماء المعاني القصر فما يستباح به دم المسلم مقصور على هذه الثلاثة. فما يستباح به دم المسلم - 00:29:54

مغصوب على هذه الثلاثة. ووقع في احاديث اخرى الزيادة عليها بما لا يثبت تارة وبما يرجع الى اصول هذه الثلاثة تارة اخرى. بما لا يثبت تارة وبما ارجع الى اصول هذه الثلاثة تارة اخرى - 00:30:28

فالمقصود في الحديث بيان اصول ما يستباح به الدم. بيان اصول ما يستباح به الدم ذكره ابن رجب فيرد اليها غيرها. فيرد اليها غيرها. فالاصل الاول انتهاك الفرج الحرام انتهاك الفرج الحرام. والمذكور منه في الحديث الزنا بعد الاحصاء. والمذكور منه في

الحديث الزنا بعد - 00:30:54

صان والثاني سفك الدم الحرام والمذكور منه في الحديث قتل النفس قتل النفس والمراد بها المكافئة اي المساوية شرعا والثالث ترك الدين ومفارقة الجماعة. ترك الدين ومفارقة الجماعة وذلك بالردة عن الاسلام وذلك بالردة عن الاسلام - 00:31:31

واضح هذا الحديث فيه كلام كثير لاهل العلم في معناه انه يشكل احاديث فيها زيادة على هذا في استباحة الدم ومنها ضعيف ومنها صحيح لكن ابن رجب رحمه الله تعالى وفق في فهم معناه فذكر ان الحديث ليس المقصود به - 00:32:06

افراد المعدودات بل المقصود ايش؟ اصولها وهو قال الزنا بعد الاحصاء هذا يشير الى اصل وهو الفرج الحرام. الفقهاء الذين يقولون يقتل من وقع في فاحشة اللواط. يردونه الى اي اصل - 00:32:27

الاصل الاول الذي هو انتهاك الفرج الحرام. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى الحديث الخامس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت. ومن كان يؤمن بالله واليوم

الآخر - 00:32:49

اخرى فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه. رواه البخاري ومسلم هذا الحديث رواه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه واللفظ لمسلم واللفظ لمسلم. فالمتفق عليه فيما يتعلق بالجار قوله صلى الله عليه وسلم - 00:33:16

فلا يؤذي جاره. والمتفق عليه فيما يتعلق بالجار قوله صلى الله عليه وسلم فلا يؤذي جاره وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثلاثا من خصال الايمان - 00:33:46

فالخصلة الاولى قول الخير او الصمت عما عداه قول الخير او الصمت عما عداه. والخصلة الثانية اكرام الجارية. اكرام الجارية.

والخصلة الثالثة اكرام الضيف الصلاة الثالثة اكرام الضيف والخصلة الاولى متعلقة بحق الله اصالة - 00:34:04

والخصلتان الاخيرتان متعلقتان بحق العباد. متعلقتان بحق العباد فالأمور به في الخصلة الاولى قول الخير او الصمت عما عداه. فالكلام الذي لم تظهر خيريته يؤمر العبد بالصمت عنه يؤمر العبد بالصمت - 00:34:41

عن والخصلة الثانية والثالثة متعلقان بالاكرام ولا حد له شرعا بل هو مردود الى ما تعارف عليه الناس في ازمانهم وبلدانهم. فما اندرج عندهم اسم اكرام كان من القيام به في حق - 00:35:10

الجار والضيف جعله له. لان عرف الناس مطبق على كونه اكراما والجار هو من يجمع غيره في محل اقامته ان يكونوا معه في اقامة واحدة في منازل سكنهم وحده مردود الى العرف ايضا. فالحاديث الواردة في تقديره ضعيفة. الاحاديث الواردة في -

00:35:37

ضعيفة فما عد في العرف جارا تعلق به هذا الحق. ما عد في العرف جارا تعلق به هذا الحق والضيف هو من نزل بك من غير اهل بلدك. والضيف هو من نزل بك من غير اهل بلدك - 00:36:14

والضيف يجمع امرين احدهما كونه من غير اهل البلد كونه من غير اهل البلد. فجاء من خارجها اليها. فجاء من خارجها اليها اي في تلك السفرة اي في تلك السفرة - 00:36:44

وثانيها والاخر انه قصدك متوجها اليك انه قصدك متوجها اليك فجعلك محل نزوله فجعلك محل نزوله. فاذا اجتمع هذان الامران كان ضيفا له حق الاكرام وهو واجب في اصح قولي اهل العلم وهو واجب في اصح قولي اهل العلم - 00:37:08

يعني لو انسان جاءك من الكويت وطق عليك الجرس هذا يسمى ضيف ولا ما يسمى الضيف لا يسمى ضيفا يسمى زائرا يسمى الزائرة

فهذا يسعك رده يسعك رده تقول انا مشغول ما استطيع لكن اذا كان من خارج بلدك هذا لا يسعك رده - [00:37:41](#)

يجب عليك اداء حقه من الاكرام. وكذا اذا لم يقصدك مثل انسان دعاك قال انا عندي ضيف جاي من بلد خارج الكويت مسوي له

مناسبة حياك الله فدعاه الى هذه المناسبة - [00:38:10](#)

دعوة ذاك الوارد عليه له عنده في طعامه واجبة ام غير واجبة؟ غير واجبة لانه ما قصده ولكن هذا من عرف الناس انهم يكرمون من

قدم عليهم ولو لم يقصد بيوتهم لكن لا يتعلق به كونه واجبة لكن لو انه - [00:38:31](#)

قصده واراده دون الناس وجب عليه ان يؤدي اليه حقه وهو اكرامه بحسب ما تعارف عليه الناس واضح طيب بقصة الانصاري مع

النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر انه لما رأهم قال ما احد اكرم اضيافا مني - [00:38:50](#)

اليوم سماهم اضيافا مع انهم قدموا عليه وهو وهم في بلد واحد وهي ايش؟ المدينة ما وجه هذا الحديث؟ هل يخالف ما قررناه ما

الجواب نعم باعتبار انهم ليسوا من سكان المدينة الاصلية - [00:39:15](#)

لا هذا لا يندرج انت الان هنا في الكويت لست ضيفا باعتباره ليس باعتبار انك لست من الكويت. انت الان مستقر في الكويت. هذا لا

يدخل في مسمى الضيف العرض - [00:39:46](#)

صار يعني يشكل على ما قررناه من اسم الزائد. نعم طيب اذا قصده هم من اهل البلد نحن نقول اللي قصدك من اهل البلد زائر تقول

له انا مشغول ماني بيمك - [00:40:04](#)

نفس عظيم التبجيل ايه المنصورات المنصورات في الاضياف بحيث انهم اتوا منزلة ولم يكن في البيت الا زوجة. تدخلوا فيه.

احسنت وسموا اضيافا او احسنتم الجواب مركب من جوابكما ودعاهم اضيافا لمشابهة صورتهم صورة الاضياف لدخولهم البيت مع

فقد صاحبه - [00:40:24](#)

فان العرب لا تستبج دخول الرجل بيت غيره مع عدم وجوده الا اذا كان ضيفا هذي من عادة عرب الى يومنا هذا معروف عن عن

العرب يعني انسان ابن عمه في هذا البلد - [00:41:17](#)

جاء رن الجرس وردت عليه زوجته كان موجود قال فلان ما هو موجود قال خلاص افتحوا لي المجلس يفتحون له المجلس يبقون

الباب الخارجي مفتوح ويدخلوه في المجلس هذا عند العرب من سننهم وجاء الاسلام بهذا. لكن لو كان من اهل البلد نفسه -

[00:41:35](#)

هذا لا يستباح لا يستباح كونه فيهما عدم وجوده اذا كان كلاهما من اهل البلد. فلجل مشابهة صورتهم صورة الاضياف عند العرب

سماهم اضيافا وان كانوا ليسوا على حقيقة الضيف التي علق بها حكم الاكرام شرعا - [00:41:58](#)

من المسائل المهمة الان من الاحكام الشرعية ما علق بسنن العرب شيء عند العرب جاء الشرع به الى يومنا هذا. نجد الناس الذين لا

يعقلون سنن العرب في احوالها يؤصلون في الاحكام على - [00:42:20](#)

لا خلاف هذا كبعض شراح الحديث من العجب يعني مثلا حديث فراس للرجل وفراش لامرأته وفراش للضيف الرابع للشيطان ما هو

فراش المرأة هذا ما الجواب؟ الرجل مع امرأته فراشان ولا فراشه واحد - [00:42:36](#)

ها راس واحد النبي صلى الله عليه وسلم يقول راشد للرجل فراش للمرأة كيف تقولون فراش واحد؟ نعم ها ها يا محمد ايش يعني

ان ان المرأة عند العرب كانت تتخذ فراشا للاحوال التي تختص بها عن زوجها كارضاع - [00:43:01](#)

او تمريض ولد ففراش الزوجية غير فراش القيام على الاولاد. هذه كانت نساء العرب هكذا يعني هذا معنى الحديث فيأتي الانسان لا

يعرف مثل هذه الاحوال ويشكل عليه مثل هذا الحديث. مثال اخر الان لو جاءك واحد - [00:43:27](#)

اجد لو جاءك واحد وذبحت له حاشيا والحاشي ولد ايش؟ الناقة ووضعت في الصحن وقدمته عليه يجوز ولا ما يجوز ها ايوا ليش

لان اسراف في صراع لا يجوز العرب كانت في الجاهلية وبقي عليها في الاسلام قد يذبح للرجل الواحد المأدبة العظيمة - [00:43:46](#)

لكن شرطها في الاسلام ان تجعل في مصرفها. يعني جلطة على هذا ويأكل منه ثم بعد ذلك الباقي يحفظ او يجعل في مستحق او

نحو ذلك. هكذا سنن العرب وجاء الاسلام بها. وعلى هذا فقس. ولذلك معرفة ما كانت عليه العرب. هذه - [00:44:30](#)

مسألة لازمة في الاحكام الشرعية. وهناك كتاب نافع في احوال العرب بمحمود شكري اللوسي اسمه ماشي بلوغ القرد العرب ايش سوى له نيل ايش بلوغ اللانيل بلوغ شاف. بلوغ العرب بمعرفة احوال العرب. هذا كتاب - [00:44:50](#)

وزنه ذهباً يساوي لان في اشياء مشكلة في العلم لا تجد جوابها الا في هذا الكتاب لانه اجتهد في جمع احوال العرب. يعني مثل مسألة مشهورة وهو اثر ابن عمر رضي الله - [00:45:21](#)

وعنه لما خدرت رجل رجل عنده فقال له اذكر من تحب؟ فقال يا محمد فقال يا محمد هذا الحديث انتهى اذا بعض الناس يقولون هذا شرك وذكره فلان ابن فلان يسمون جماعة ممن عرف بمحاربة - [00:45:37](#)

تتشرك ابن تيمية وغيره واخرون يستدلون به على ان الاستغاثة ليست شركا وهؤلاء وهؤلاء كلهم غالطون فان هذا وفق ما كانت تعرفه عرف ان من ادوية الخدر ذكر المحبوب فانه اذا ذكر محبوبه وقوت طبيعته واذا قويت طبيعته تحرك دمه واذا تحرك دمه ذهب خدره. هذا امر للمعالجة - [00:45:56](#)

طبي هذا كان من سنن العرب فهؤلاء غالطون في معنى الحديث وهؤلاء غالطون في معنى الحديث ولذلك ينبغي ان الانسان بمعرفة سنن العرب واحوالها سواء في افعالها او في اقوالها فهي فهو نصف فهم الشريعة - [00:46:23](#)

لا يتمكن الانسان من فهم الشريعة الا بهذا. مثل المسائل التي ذكرناها الان لكم نعم احسن الله اليكم. قال المؤلف رحمه الله تعالى الحديث السادس عشر. معليش لو قطعت لو قطعت كلامك - [00:46:45](#)

يعني بعض بعض معاني الاحاديث تجد يعني عند بعض الشراح يذكرون شيء لا تعرفه العرب ابدانهم لا يعرفون معانيه عند العرب مثل صلاة الاوابين حين ترمض الفصال ذكر بعض الشراح ان معنى ترمض الفصال انها تحس بالرمضاء فتقوم. تحس بالرمضاء فتقوم - [00:47:06](#)

هذا لا تعرفه العرب في احوال الفصال وهي صغار النور. فالعرب تعرف عكس عكس هذا ان اخفافها رقيقة فاذا اشتدت الشمس بركت لتتقي حرارة الشمس. هذا معنى الحديث عند العرب. واما بعض الشراح الذي يذكره يذكر هذا من اثار العجمة - [00:47:33](#)

انه لا يعرف احوال العرب وعاداتها في ابلها المذكورة في هذا الحديث فوقع في الغلط في شرح الحديث نعم احسن الله اليكم قال قال رحمه الله تعالى الحديث السادس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا - [00:47:55](#)

قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب. رواه البخاري هذا الحديث رواه البخاري وحده دون مسلم فهو من زوائده عليه. وفيه النهي عن الغضب - [00:48:17](#)

والنهي عنه يشمل امرين احدهما النهي عن تعاطي الاسباب الموصلة اليه. النهي عن تعاطي الاسباب صلاتي اليه من كل ما يحمل على الغضب ويهيج عليه. من كل ما يحمل على الغضب ويهيج عليه - [00:48:37](#)

والاخر النهي عن انفاذ مقتضى الغضب. النهي عن انفاذ مقتضى الغضب الا يمتثل ما يأمره به غضبه فلا يمتثل ما يأمره به غضبه ويراجع نفسه حتى تسكن ويراجع نفسه حتى تسكن - [00:49:04](#)

والذي ينهى عنه ما كان غضبا لحظ النفس. والذي ينهى عنه ما كان غضبا لحظ النفس. اما ما كان غضبا لحق الله اما ما كان غضبا لحق الله فهو مأمور به فهو مأمور - [00:49:31](#)

به وفق ما توجبه الشريعة وفق ما توجبه الشريعة لا ما يوجبه الهوى لا ما يوجبه الهوى يعني الانصار عندنا غضب بحظ النفس وغضب لحق الشرع في حق الله. الاول من هي عنه الثاني مأمور به - [00:49:51](#)

لكن شرطه ان يكون وفق ما توجبه الشريعة. فلو غضب لله على غير وفق الشريعة كان محرمة محرما يعني انسان وهو خارج لصلاة الفجر قابل له واحد سكران فغضب لاجل ان هذا تعدى على محارم الله بتناوله الخمر في نفسه. وان الله حمى محارمه ومنها - [00:50:17](#)

شرب الخمر هذا الغضب لحق الله ام لحق النفس بحق الله طيب لو ان وقف واجلده طوبة يقول عشان ما يتعوذ يشرب ويطلع في الليل يجوز ولا ما يجوز؟ لا يجوز. لان حمى المؤمن لان ظهر المؤمن حمى يعني معصوم. لا يجوز التعدي على المؤمن - [00:50:47](#)

بضرب ولا غيره الا بحق الشرع. ليس ليس بالهوى. ولهذا من من الخلل الشائع عند الناس اليوم انهم يغضبون لله لكن ليس وفق ما يريد الله وانما يغضبون لله وفق ما تمليه عليه اهوائهم او ارائهم او غير ذلك من الامور التي - [00:51:15](#)

يخرجون فيها الوانا من الغضب يزعمون نسبتها الى الشريعة والشريعة منها براءة. فهذه الحال هذه الحال منها والذي يستفتى فيرى اشياء عجيبة تجد بعض الناس يستفتيك وفي قلبه شيء. حاكم في قلبه مما فعل لكن الشيطان - [00:51:41](#)

يضحك عليه يقول لا هذا المقصود به الشريعة. يعني انسان سألني انه رأى صاحب محل مغلق عليه محله في وقت الصلاة وانه استخرجه منه فجاءه من هذه الجهة في سيارته - [00:51:59](#)

فقال له تعال من هذه الجهة فلما جاءهم تلك الجهة ضربه وقال لماذا لا تصلي؟ سألني ما حكم هذا؟ قلت حرام ما يجوز ما يجوز لك ان تتعدى عليه بالضرب ليس لك ليس لك ذلك - [00:52:18](#)

الم تعجبه الفتوى؟ قال لا يا اخي المقصد انا ما ضربته عشان نفسي انا ضربته عشان الشرع عشان ما يترك الصلاة عشان ما يراه الاخرون فيتركون الصلاة. كلامه هذا صحيح ام غير صحيح - [00:52:31](#)

غير صحيح لانه ليس مبنيا عن الشرع. الشرع ليس بالاهواء والاراء. ولذلك قال سهل بن حنيف اتهموا الرأي. فلقد رأيتني يوم ابي جندل لو استطعت ان ارد على النبي صلى الله عليه وسلم امره لفعلت. رواه البخاري. يعني هذا صحابي مع النبي - [00:52:46](#)

صلى الله عليه وسلم يخبر عن حاله انه لما جاء ابو جندل رضي الله عنه سلم الى المشركين وفق الاتفاق بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين كاد يزيغ قلبه - [00:53:07](#)

فيرد امر النبي صلى الله عليه وسلم فكيف بغيره؟ ولا سيما في هذه الازمنة المتأخرة فلذلك يجب على الانسان دائما ان نفسه فطام الشرع والا يرسلها مع الطبع وما عليه الناس. نعم - [00:53:20](#)

احسن الله اليكم. قال النووي رحمه الله تعالى الحديث السابع عشر عن ابي الا شداد ابن اوس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء - [00:53:40](#)

فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة. واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح. وليحد احدكم شفرته فليرح ذبيحته رواه مسلم هذا الحديث رواه مسلم عن شداد ابن اوس رضي الله عنه واوله عنده اثنتان حفظتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان حفظتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكرا - [00:54:01](#)

الحديث ولفظه في النسخ التي بأيدينا فاحسنوا الذبح. فاحسنوا الذبح. وقوله وكتب الاحسان على كل شيء اي كتبه قدرا او شرعا. اي كتبه قدرا او شرع فالجملة تحتل معنيين احدهما ان تكون الكتابة قدرية - [00:54:33](#)

ان تكون الكتابة قدرية فيكون المعنى ان الاشياء جارية على الاحسان بتقدير الله ان الاشياء جارية على الاحسان بتقدير الله. فالمكتوب هنا هو الاحسان والمكتوب عليه هو كل شيء. المكتوب هنا هو الاحسان. والمكتوب عليه هو كل شيء. والآخر ان تكون - [00:55:02](#)

الكتابة شرعية فيكون المعنى ان الله كتب الاحسان فيكون المعنى ان الله كتب الاحسان اي فرضه. الى كل شيء شيء الى كل شيء. فالمكتوب هنا هو الاحسان فالمكتوب هنا هو الاحسان. والمكتوب عليه غير المذكورين وهم العباد. والمكتوب عليه غير المذكورين - [00:55:33](#)

وهم العباد وانما المذكور المحسن اليه. وانما المذكور المحسن اليه. والحديث صالح للكتابتين معه. انه يراد به الكتابة القدرية والشرعية على المعنى المتقدم في كل. ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم مثالا من الاحسان يتضح به المقال وهو الاحسان في قتل ما يجوز - [00:56:06](#)

قتله من الناس والبهائم وهو الاحسان في قتل ما يجوز قتله من الناس والبهائم. بايقاعه يوفق الصفة الشرعية بايقاعه وفق الصفة الشرعية. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى الحديث الثامن عشر عن ابي ذر - [00:56:36](#)

جندب ابن جنادة وابي عبدالرحمن معاذ ابن جبل رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اتق الله حيثما كنت

واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق [00:57:05](#)

رواه الترمذي وقال حديث حسن وفي بعض النسخ حسن صحيح. هذا الحديث رواه الترمذي من حديث أبي ذر رضي الله عنه ثم رواه من حديث معاذ بن جبل ثم قال قال محمود بن غيلان وهو أحد شيوخه والصحيح - [00:57:25](#) وحديث أبي ذر والصحيح حديث أبي ذر. انتهى كلامه. أي المحفوظ كونه من مسند أبي ذر المحفوظ كونه من مسند أبي ذر لا من مسند معاذ ابن جبل واسناده ضعيف - [00:57:50](#)

ويروى من وجوه يحسنه بها جماعة من أهل العلم. ويروى من وجوه يحسنه بها من أهل العلم وقد جمعت الوصية المذكورة بين حق الله وحق عباده. بين حق الله وحق عباده - [00:58:10](#)

والمذكور فيها من حق الله تقوى والمذكور فيها من حق الله تقواه. واتباع السيئة الحسنة والمذكور فيها من حق العبادي معاملتهم بالخلق الحسن الخصال الأمور بها في هذا الحديث ثلاث. فالخصال الأمور بها في هذا الحديث ثلاث - [00:58:38](#) فالخصلة الأولى تقوى الله تقوى الله وحقيقة التقوى اتخاذ العبد بينه وبين ما يخشاه وقاية اتخاذ العبد بينه وبين ما يخشاه وقاية بامتثال خطاب الشرع بامتثال خطاب الشرع ومن جعلتها تقوى الله - [00:59:12](#) ومن جعلتها تقوى الله والخصلة الثانية اتباع السيئة الحسنة أي فعلها بعدها أي فعلها بعدها هو فعل الحسنة بعد السيئة له مرتبتان وفعل الحسنة بعد السيئة له مرتبتان. الأولى الاتباع بقصد اذهاب السيئة - [00:59:39](#) الاتباع بقصد اذهاب السيئة. فتكون الحسنة مفعولة لمحو السيئة. فتكون الحسنة مفعول لمحو السيئة والآخر الاتباع بغير قصد اذهاب السيئة الاتباع بغير قصد اذهاب السيئة فيتفق للعبد أنه فعل سيئة ثم فعل حسنة - [01:00:13](#)

يتفق للعبد أنه فعل سيئة ثم فعل حسنة. والمرتبة الأولى أكمل من الثانية المرتبة الأولى أكمل من الثانية. لماذا المرتبة الأولى أكمل الثانية ما هي الزيادة نية إيش أحسنت والمرتبة الأولى أكمل من الثانية لبقاء خوفه من السيئة في قلبه. لبقاء خوفه من السيئة - [01:00:40](#)

في قلبه. والخصلة الثالثة معاملة الخلق بالخلق الحسن. معاملة الخلق الحسن والخلق له في الشرع معنيان والخلق له في الشرع معنيان. أحدهما عام وهو امتثال خطاب الشرع المقترن بالحب والخضوع. امتثال خطاب الشرع المقترن بالحب - [01:01:25](#) خضوع فيقع أسماء للدين كله لا يقع أسماء للدين كله ومنه قوله تعالى وإنك لعلی خلق عظیم أي دين عظيم قاله مجاهد وغيره ومنه قوله تعالى وإنك لعلی خلق عظیم. قاله مجاهد وغيره. والآخر خاص - [01:01:58](#) وهو المعاملة مع الخلق وهو المعاملة مع الخلق وهي المقصودة في الحديث وهي المقصودة بالحديث وحقيقتها الاحسان اليهم بكل قول وفعل الاحسان اليهم بكل قول وفعل يعني المذكور في الحديث خصلة من الخصال المعمور بها معاملة إيش - [01:02:23](#) الناس بالخلق الحسن وإن كان الدين يسمى كله خلقا لكن هنا المراد المعنى الخاص. كيف يعامل الناس في الخلق الحسن بالاحسان اليهم بكل قول وفعل وتقدير حده لا ينتهي الى شيء - [01:02:56](#)

بحسب ما يفتح الله عز وجل له. صح عن ابن مسعود أنه قال إن الله قسم الاخلاق كما قسم الارزاق إن الله قسم الاخلاق كما قسم الارزاق يعني انظر الى هذا كان من اصحاب ابن تيمية رجل اسمه بن قاضي الجبل - [01:03:13](#) ابن قاضي الجبل وهو من فقهاء اصحاب ابن تيمية ومنهم ابن عبد الهادي صاحب كتاب إيش صارم الموف فمرة كانوا جالسين في مجلس فجرى القول في مسألة فجرى القول في مسألة فتكلم فيها ابن قاضي الجبل يعني يتذكرون - [01:03:36](#) فتكلم فيها ابن قاضي الجبل فتكلم ابن عبد الهادي بكلام يخالفه فيه فجمع ابن قاضي الجبل بساقه فتتفله على وجهه فذلكه على وجهه وقال طاهر باجماع المسلمين شفت؟ هذي من يصبر عليها - [01:03:59](#)

من يصبر عليها هو أكبر من سنا وعلما وفيه حدة وغلبته حدته فتصرف بهذا التصرف فهو لا يعامله لاجل نفسه هو يعامله لاجل الله. فذلكها على وجهه وقال طاهر باجماع المسلمين. ولذلك تجد في كلام ابن - [01:04:23](#) بن عبد الهادي من الرزانة والتؤدة وسعة البال ما يعرفه من يفهم الناس من مقالاتهم وكتبهم فيقع لهم من البركة في والهم ما لا يقع

لغيرهم ما اعطي احد عطاء اوسع من الصبر كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:04:42](#)

فصاحب الخلق الحسن لا يزال في رفعة عند الله وعند خلقه. واما ضيق الخلق ونزقه وسوءه فهو لا يزيد العبد الا شرا عند ربه وعند خلقه. واحق الناس بحسن الخلق واولاهم بالصبر على درجات ومراتبهم هم المنتسبون - [01:05:00](#)

الى طلب العلم لانهم ينتسبون الى العلم الموروث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وكان هو صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا فمن اراد ميراثه فحقيق به ان يكون - [01:05:20](#)

محاذيا له في احواله اي مجتهدا في الاتصاف بالخلق الحسن وان يروض نفسه على المجاهدة في ذلك لتكامل له نفسه. نعم احسن الله اليكم. قال المصنف رحمه الله تعالى الحديث التاسع عشر. عن ابي العباس عبد الله بن عباس رضي الله - [01:05:36](#)

الله عنهما قال كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال يا غلام اني اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك. اذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله. واعلم ان الامة لو اجتمعت على ان ينفعوك - [01:06:03](#)

بشيء لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك. وان اجتمعوا على يضروك بشيء لم يضروك الا بشيء قد كتب الله عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف. رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح. وفي رواية - [01:06:23](#)

غير الترمذي احفظ الله تجده امامك. تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة. واعلم ان ما اخطأك يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطئك. واعلم ان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب. وان - [01:06:43](#)

العسر يسرا. هذا الحديث اخرجه الترمذي في جامعه ووقع فيه ولو اجتمعوا على ان يضروك واسناده حسن هو الرواية الاخرى التي ذكرها المصنف هي عند عبد ابن حميد في مسنده واسناده ضعيف - [01:07:03](#)

هي عند عبد ابن حميد في مسنده واسناده ضعيف ولها شواهد فائتوا بها سوى جملة واعلم ان ما اخطأك لم يكن ليصيبك وان ما اصابك لم يكن ليخطئك فانها لا تروى في هذه الوصية من وجه يثبت اي من وجه يثبت. وانما تروى في احاديث اخرى ستأتي معنا - [01:07:28](#)

باذن الله في باب ما جاء في منكر القدر في كتاب التوحيد وقوله صلى الله عليه وسلم احفظ الله المراد به حفظ امره وحفظ امر الله نوعان احدهما حفظ امره القدري. حفظ امره القدري - [01:08:01](#)

بالصبر عليه بالصبر عليه والآخر حفظ امره الشرعي. حفظ امره الشرعي بتصديق الخبر امتثال الطلب بتصديق الخبر وامتثال الطلب. واعتقاد حل الحلال واعتقاد حل الحلال وبين النبي صلى الله عليه وسلم جزاء من حفظ امر الله - [01:08:28](#)

انه يتحقق له نوعان من الجزاء احدهما تحصيل حفظ الله تحصيل حفظ الله في قوله يحفظك. في قوله يحفظه. والآخر تحصيل نصره تحصيل نصره وتأنيده. في قوله تجده تجاهك تجده تجاهك - [01:09:01](#)

والفرق بينهما ان الاول وقاية والثاني ايش؟ رعاية والثاني رعاية فالاول يتعلق به دفع الافات. فالاول يتعلق به دفع الافات والثاني يتعلق به تحصيل الكمال. والثاني يتعلق به تحصيل الكمالات. وقوله - [01:09:32](#)

الاقلام وجفت الصحف اي ثبتت المقادير وفرغ من كتابتها اي ثبتت المقادير وفرغ من كتابتها وقوله تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة مشتمل على عمل وجزاء فاما العمل فمعرفة العبد ربه. فاما العمل فمعرفة العبد ربه - [01:10:07](#)

واما الجزاء فمعرفة الرب عبده واما الجزاء فمعرفة الرب عبده ونوعان ومعرفة العبد ربه نوعان احدهما معرفته بالاقرار ببروبيته معرفته بالاقرار ببروبيته وهذه يشترك فيها المؤمن والكافر والبر والفاجر - [01:10:37](#)

والآخر معرفته بالاقرار بالوهيته. معرفته بالاقرار بالوهيته. وهذه خص بها المؤمن وهذه يختص بها المؤمن واهلها متفاضلون فيها على ما قدر على قدر ما لهم من البر والفجور واهلها متفاضلون فيها على قدر ما لهم من البر والفجور - [01:11:08](#)

واما معرفة الرب عبده فنوعان. واما معرفة الرب عبده فنوعان احدهما معرفة عامة تقتضي شمول علم الله عبده واطلاعه عليه. تقتضي شمول علم الله عبده واطلاعه عليه والآخر معرفة خاصة - [01:11:41](#)

تقتضي معرفة الله عبده بالنصر والتأييد. تقتضي معرفة الله عبده بالنصر والتأييد فمن تمت له معرفته بالله تمت معرفة الله له فمن

تمت له معرفته لله تمت معرفة الله له - 01:12:09

ولذلك لما طلب النبي صلى الله عليه وسلم هو وابو بكر عند خروجهما الى المدينة كانت تثبت النبي صلى الله عليه وسلم لصاحبه  
ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه كان يقول له لا تحزن ايش - 01:12:37  
ان الله معنا فكملمت معرفة النبي صلى الله عليه وسلم بربه فكملمت معرفة الرب سبحانه وتعالى لنبيه وقدر ما لك عند الله من المعرفة  
على قدر ما عندك لله من المعرفة - 01:12:57

فمن عرف الله بحقه عرفه الله بحفظه والناس في هذا مستقل ومستكثر. نعم احسن الله اليكم ونفع بكم في الدارين امين. قال رحمه  
الله تعالى الحديث العشرون عن ابي مسعود عقبة - 01:13:18

ابن عمرو الانصاري البصري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم  
تستحي فاصنع ما شئت. رواه البخاري. هذا الحديث رواه البخاري وحده دون مسلم - 01:13:38  
فهو من زوائده عليه. وقوله فيه ان مما ادرك الناس من الكلام من كلام النبوة الاولى. اي مما ما اثر عن الانبياء السابقين فصار محفوظا  
في الناس. اي مما اثر عن الانبياء السابقين - 01:13:58  
فصار محفوظا في الناس وقوله اذا لم تستحي فاصنع ما شئت له معنيان احدهما انه امر على ظاهره. انه امر على ظاهره. فان كان ما  
تريد فعله لا يستحيا من - 01:14:18

انه فان كان ما تريد فعله لا يستحيا منه فافعله فلا تثريب عليه فافعله فلا تثريب عليه والآخر انه ليس من باب الامر الذي تقصد  
حقيقته. انه ليس من باب الامر الذي تقصد حقيقة - 01:14:39

وله عند هؤلاء معنيان وله عند هؤلاء معنيان المعنى الاول انه امر بمعنى التهديد والوعيد انه امر بمعنى التهديد والوعيد. اي اذا لم  
يكن لك حياء يمنحك اي اذا لم يكن لك حياء - 01:15:02  
او ان يمنحك فاصنع ما شئت فستلقى ما تكره. اصنع ما شئت فستلقى ما تكره. والمعنى الثاني لانه امر بمعنى الخبر انه امر بمعنى  
الخبر. اي اذا لم تستحي فاصنع ما شئت - 01:15:24

اي اذا لم تستحي فاصنع ما شئت. فان من كان له حياء منعه حياؤه فان من كان له حياء منعه حياؤه. ومن لم يكن له حياء لم يمنعه  
شيء ومن لم يكن له حياء لم يمنعه شيء. وكلا المعنيين صحيح. والحديث صالح لهما - 01:15:43  
نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى الحديث الحادي والعشرون عن ابي امن وانقلاب يا امرة سفيان بن عبدالله رضي الله عنه  
قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولاً لا اسأل عنه احدا غيرك - 01:16:10

قال قل امت باله ثم استقم. رواه مسلم. هذا الحديث رواه مسلم وحده دون البخاري فهو من زوائده عليه ولفظه في النسخ التي  
بايدينا قل امت باله فاستقم. ولفظه في النسخ التي - 01:16:30  
بايدينا قل امت باله فاستقم. وحقيقة الاستقامة طلبوا اقامة النفس على الصراط المستقيم. حقيقة الاستقامة طلب اقامة النفس  
على الصراط المستقيم الذي هو دين الاسلام فالمستقيم هو المقيم على شرائع الاسلام باطنا وظاهرا - 01:16:50

فالمستقيم هو المقيم على شرائع الاسلام باطنا وظاهرا. فالمأمور به في الحديث شيئا فالمأمور به في الحديث شيئا احدهما  
التصديق الباطن. التصديق الباطن. في قوله قل امت باله والآخر اقترانه بما يصدق. اقترانه بما يصدق. من الاقامة على شرائع  
الاسلام - 01:17:19

من الاقامة على شرائع الاسلام. بالاستقامة عليها. بالاستقامة عليها. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى الحديث الثاني  
والعشرون عن جابر بن عبدالله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رأيت اذا صليت قال  
أرأيت اذا صليت الصلوات - 01:17:55

المكتوبات وصمت رمضان واحللت الحلال وحرمت الحرام ولم ازد على ذلك شيئا ادخل الجنة؟ قال نعم رواه مسلم. ومعنى حرمت  
الحرام اجتنبته. ومعنى احللت الحلال فعلته معتقدا الله. هذا الحديث رواه مسلم وحده دون البخاري. فهو من زوائده عليه. وفي

ذكر اربعة اعمال من موجبات الجنة. ذكر اربعة اعمال من موجبات الجنة. فالعمل الاول اداء الصلوات اداء الصلوات الخمس في قوله صليت الصلوات المكتوبات والعمل الثاني صيام رمضان في قوله وصمت رمضان - 01:18:56 والعمل الثالث تحليل الحلال في قوله واحللت الحلال والمراد به اعتقاد حله. والمراد به اعتقاد حله وقيد الفعل الذي ذكره المصنف فيه نظر وقيد الفعل الذي ذكره المصنف فيه نظر - 01:19:25 فيكفي الاعتقاد ولو لم يفعل فيكفي الاعتقاد ولو لم يفعل والعمل الرابع تحريم الحرام في قوله وحرمت الحرام اي اعتقدت حرمة مع اجتنابه. اي اعتقدت حرمة مع اجتنابه. فلا بد من الجمع بين اعتقاد - 01:19:51 حرمتي واجتنابها فلا بد من الجمع بين اعتقاد الحرمة واجتنابها ثم قال بعد ذكر هذه الاعمال ولم ازد على ذلك شيئا اُدخل الجنة؟ قال نعم ففيه بيان كونها موجبة لدخول الجنة - 01:20:17 بيان كونها موجبة لدخول الجنة. اما ابتداء واما انتهاء ومن المعلوم ان موجبات الجنة من الاعمال الصالحة كلها تحت رحمة الله وفضله تحت رحمة الله وفضله. فهي اسباب خاضعة لمشيئة الله وارادة فهي اسباب خاضعة لمشيئة الله - 01:20:45 سبحانه وتعالى واختياره وهذا اخر الجملة من القول على الكتاب ونستكمل بقيته ان شاء الله تعالى بعد صلاة الفجر وفق الجميع الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه - 01:21:20